قراءة سورة الكهف يوم الجمعة

الأحاديث المروية عن قراءة سورة الكهف يوم الجمعة بعضها ورد بفضلها مطلقًا، بصرف النظر عن كونها يوم الجمعة أو في غيره، كحديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا " من قرأ الكهف كما أنزلت كانت له نورًا يوم القيامة من مقامه إلى مكة " رواه الحاكم وصححه . وبعضها ورد بفضلها يوم الجمعة لحديث أبي سعيد أيضًا أن النبي ـ ﷺ ـ قال " من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجُمُعَتين " رواه النسائي والبيهقي مرفوعًا، ورواه الحاكم مرفوعًا وموقوفًا أيضًا، وقال : صحيح الإسناد . ورواه الدَّارِمي في مسنده موقوفًا على أبي سعيد . قال الحافظ المنذري : وفي أسانيدهم كلها، إلا الحاكم، أبو هاشم يحيى بن دينار الروماني، والأكثرون على توثيقه، وبقية الإسناد ثقات، وفي إسناد الحاكم الذي صحَّحه نعيم بن حماد، وقد وثَّقه جماعة وجرَّحه آخرون . (الترغيب والترهيب) .

وعن ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ " من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة سطع له نورٌ من تحت قدميه إلى عَنان السماء، يُضيء له يوم القيامة، وغُفر له ما بين الجمعتين " رواه أبو بكر ابن مِرْدَوَيْه في تفسيره بإسناد لا بأس به (المرجع السابق) .

ومن مجموع هذه الروايات نرى أن الثواب على سورة الكهف سيكون نورًا، وهذا النور يوم القيامة، وطوله يقدَّر بالمسافة التي بين قدَمَيِ القارئ ومكة لمن قرأها في أي يوم، أما من قرأها يوم الجمعة فيقدر بالمسافة التي بين قدميه وعنان السماء، أي أن التقدير إما بالامتداد الأفقي، وإما بالامتداد العمودي، وقد يكون المُراد عدم التحديد، بل الإشارة إلى طول المسافة التي يَغمرها النور، الذي ربما يكون هو المشار إليه بقوله تعالى : (يومَ ترى المؤمنين والمؤمنات يَسْعَى نورُهم بيْن أيديهم وبأيْمَانِهم) (الحديد : 12) .

والثواب الثاني لقارئ الكهف يوم الجمعة هو مغفرة الذنوب التي وقعت بين الجمعتين، وهى الصغائر، ولعل هذا هو المراد بإضاءة النور ما بين الجمعتين، فنورُ الطاعة يمحو ظلام المعصية (إن الحسنات يُذْهِبْن السيئات) (هود : 114)، وقراءة الكهف مشروعة لكل مسلم، يقرؤها في المسجد أو في غيره، بصوت منخفض أو مرتفع، ما لم يترتب على رفع الصوت ضرر أو إضرار .

أما قراءتها ـ هي أو غيرها ـ من قارئ بصوت مرتفع يوم الجمعة في المسجد فلم تكن أيام النبي ـ ﷺ ـ، ولا في عهد السلف الصالح، وإنما ذلك أمر حدث منذ قرون في بعض المساجد، كمساجد مصر والشام، ويدل عليه وجود " الدِّكَك " في المساجد الأثرية التي يجلس عليها القارئ وأمامه حامل يوضع عليه مصحف كبير، وكان يُعَيَّن من قِبَل المسئولين.

وقد رأى بعض العلماء منع قراءتها على هذا النحو؛ لأنَّها بدعة، وكل بدعة ضلالة، ولم يمنعها آخرون، فليس كل ما لم يكن في عهد النبي ـ ﷺ ـ ممنوعًا، بل منه ممنوع وغير ممنوع، كما صح في البخاري أن عمر ـ رضى الله عنه ـ قال في صلاة التَّراويح خلف أبي بن كعب : نِعْمَتِ البدعة هذه . وحيث لم يرد نهي عن قراءتها على هذا النحو فالأصل الجواز .

لكن الجميع متَّفقون على أنها إذا قُرئت بألحان غير مشروعة كانت القراءة مُحرَّمة، وإذا حدث بها إيذاء لمُصلٍّ أو قارئ تُمنع